قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٤٩٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الجزء المتبقى من العقار الذى تشغله مدرسة شنرة البحرية الابتدائية بالرقم التعريفى (١٦١١٩٨٩) ، الكائنة ضمن القطعة (١) أصلية بحوض النور نمرة (٩) - زمام قرية شنرة البحرية - مركز السنطة بمحافظة الغربية ، والبالغ مساحته (٤ قراريط و٧ أسهم) مشاعًا فى إجمالى مساحة العقار التى تبلغ (٨ قراريط و١٣ سهمًا) تقريبًا ، طبقًا لكشوف العرض ، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المـادة الثـانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الجزء المتبقى من العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى والكشوف المرفقة .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية للعرض على

السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضـوع :

بشأن نزع ملكية الجزء المتبقى من العقار الذى تشغله مدرسة شنرة البحرية الابتدائية بالرقم التعريفى (١٦١١٩٨٩) بمحافظة الغربية .

العـرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الغربية بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٣ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على الجزء المتبقى من العقار الذى تشغله مدرسة شنرة البحرية الابتدائية بالرقم التعريفى (١٦١١٩٨٩) بمحافظة الغربية لصالح العملية التعليمية ، بمساحة قدرها (٨ قراريط و١٣ سهمًا) ، حيث إنها فى حاجة شديدة إليه ، نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ، حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مؤجرة ومغلقة ، وهى تتبع إدارة السنطة التعليمية ، وكائنة ضمن القطعة صـ(١) أصلية بحوض النور نمرة (٩) - زمام قرية شنرة البحرية - مركز السنطة بمحافظة الغربية .

٣ - تبلغ المساحة الإجمالية للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (٨ قراريط و١٣ سهمًا) .

٤ - تم إيداع التعويض المبدئى بمديرية المساحة بالغربية بموجب الشيك الصادر برقم (٢١٣٣٦٨٨) فى ٢٠٠٨/١٢/٢١ بمبلغ قدره (٣٠١٠٧٤) جنيهًا .

٥ - صدر قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٨١ لسنة ٢٠٠٩ باعتبار العقار الذى تشغله المدرسة من أعمال المنفعة العامة ونزع ملكيته ، وتم النشر بالجريدة الرسمية بالعدد الصادر برقم (٤٧) بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٩ ، وتم اعتماد المشروع بالمساحة برقم تعديل (١٨٤ - تربية وتعليم) .

٦ - قامت الهيئة العامة للأبنية التعليمية باستلام المدرسة المذكورة بموجب محضر التحديد والتفريد بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٤

٧ - تم سداد التعويضات النهائية لمديرية المساحة بالغربية بموجب الشيك رقم (٢٦٥٣٤٨٥) بتاريخ ٢٠١١/١١/١ بقيمة قدرها (٧٠٦١٧٤) جنيهًا .

٨ - تم عرض الكشوف المشتملة على الأسماء والبيانات الخاصة بالممتلكات اللازمة للمشروع فى الفترة من ٢٠١١/١٢/١٧ إلى ٢٠١٢/١/١٦ بمسطح قدره (٨ قراريط و١٣ سهمًا) .

٩ - موقف الملاك من صرف التعويضات :

أظهر كتاب الإدارة العامة للمساحة بطنطا المؤرخ فى ٢٠١٨/٢/٢١ أن أصحاب الشأن تم تقسيمهم إلى عقدين على النحو التالى :

العقد رقم (١) البالغ مساحته (٥ قراريط و١٦ سهمًا) : قام أصحاب الشأن بالتوقيع على استمارات البيع ، ما عدا كلاً من : (شوقى ، منى ، وعبد الرحمن خالد أحمد مسلم) فلم يوقعوا على استمارات البيع ، وتم إيداع نصيبهم بالأمانات على ذمتهم ، وذلك لمساحة : (قيراط واحد و١٠ أسهم) بمبلغ (١٤١٦٦٧) جنيهًا بالقطعة ص٢٦/١١٠ كدستر ص١٣٣ مستجدة بحوض النور نمرة (٩) .

أما باقى أصحاب الشأن بالعقد رقم (١) والبالغ مساحة جزئهم (٤ قراريط و٦ أسهم) بإجمالى مبلغ (٤٢٥٠٠٠) جنيه ، فقد قاموا بالصرف والتوقيع على استمارات البيع .

العقد رقم (٢) البالغ مساحته (قيراطين و٢١ سهمًا) : بإجمالى مبلغ (٢٨٧٥٠٠) جنيه ، فقد تم إيداعه بالأمانات على ذمة أصحاب الشأن ، لعدم توقيع أىٍّ منهم على استمارات البيع .

١٠ - الموقف القانونى :

أقام الملاك الدعوى رقم (٦٢١١) لسنة (١٧ق) أمام محكمة القضاء الإدارى بطنطا طالبين فى ختامها بوقف تنفيذ وإلغاء القرار المطعون فيه رقم ٢٦٨١ لسنة ٢٠٠٩ الصادر من رئيس مجلس الوزراء ، وبجلسة ٢٠١٤/٩/٤ قضت المحكمة بإلغاء قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٨١ لسنة ٢٠٠٩ مع ما يترتب على ذلك من آثار .

١١ - تبلغ مساحة الجزء المتبقى (الجزء الذى لم يوقع أصحابه على استمارات البيع ، والمطلوب نزع ملكيته) من العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (٤ قراريط و٧ أسهم) مشاعًا فى المساحة الإجمالية للعقار التى تبلغ (٨ قراريط و١٣ سهمًا) طبقًا لكشوف العرض ، والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة ، وحدوده كالتالى :

الحد البحرى : باقى القطعة صـ (١) بحوضه .

الحد الشرقى : باقى القطعة صـ (١) بحوضه .

الحد القبلى : باقى القطعة صـ (١) بحوضه .

الحد الغربى : فاصل حوضين ، وبه باب المدرسة .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقًا للكشف (مرفق ١) .

١٢ - قام ملاك باقى المساحة الذين وقعوا على استمارات البيع بصرف التعويضات المستحقة لهم قبل صدور الحكم فى الدعوى رقم (٦٢١١١) لسنة (١٧ق) .

١٣ - أصدر المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الغربية قراره رقم (٤٢) بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٥ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية عدد من المدارس ، منها المدرسة المذكورة (مرفق ٢) .

الـرأى :

حيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، المعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذى نص فى مادته الأولى على أنه : (تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة) ، ونظراً للحاجة الماسة للجزء المتبقى من العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (الجزء الذى لم يوقع أصحابه على استمارات البيع) ، حيث إنه يقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة ، لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق بتقرير صفة النفع العام ، والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ، للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسبًا .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقى

كشف

بأسماء الملاك المتضررين (المستطيح الأول - ط) المشاع في كامل العقار الذي تشغله مدرسة شذرة البحيرة الابتدائية بالمرقد العمراني (٤٤٤٤٤٤) بمحافظة البحيرة

والمطلوب نزع ملكيته بالتعويض عقابل المنفعة العامة

أسماء الملاك المتضررين	المساحة المطلوب نزع ملكيتها	رقم ووقع العقار	المساحة		عقد الإيجار	ملحوظة
			أرض	مباني		
١- فتح الله إبراهيم محمد العرب ٢- أشرف بدوي عزب مسلم ٣- نصر بدوي العرب مسلم ٤- عاطف بدوي عزب مسلم ٥- سعيدة بدوي العرب مسلم ٦- عاطف بدوي عزب مسلم ٧- محمد بدوي عزب مسلم ٨- عزيزة بدوي عزب مسلم	المستطيح (٣ س - ٢٤ ط)	مدرسة شذرة البحيرة الابتدائية والكائنة ضمن القطعة ٤ الحوشة بموقع الفار تحيرك ٤ زمام قرية شذرة البحيرة مركز المنطقة محافظة البحيرة	(٣ س - ٢٤ ط) فقط المشرف العرضي والمحرا بالمقياس المستقيم على الشبيهة (إلا المستطيح متشمل المستطيح المطلوب نزع ملكيته (٣ س - ٢٤ ط) والذي لم يوقع المعاينة على استمارة البيع حيث ان ملاك باقي المساحة قد الرشدوا وتأمين بمعرفة النحويضات المختصة ليوم قبل صدور الحكم في المنصور برقم ٦٢١٥ لسنة ٢٣ق - ك	مبلغ رقم (٢) مبلغ رقم (٢) جميع المباني بحالة ابتدائية مبنية عدا	أرض + نور تركه فقط أرض فقط	- الحاج البحيري : باقي القطعة ضمن ٤ بحوشه . - البحيد الشرقي : باقي القطعة ضمن ٤ بحوشه . - الحاج القبلي : باقي القطعة ضمن ٤ بحوشه . - الحاج الغربي : المتصل بحوشين وبه باب للمدرسة
٩- شوقي عاطف أحمد مسلم . ١٠- عبد الرحمن عاطف أحمد مسلم ١١- منى عاطف أحمد مسلم	المستطيح (١ س - ٢٤ ط)					
إجمالي المستطيح المطلوب (٣ س - ٢٤ ط)						

مهندس فرع التقنية ..

(م / سامية السعيد)

مدير عام التقنية العقارية ..

(م / أحمد يسري)

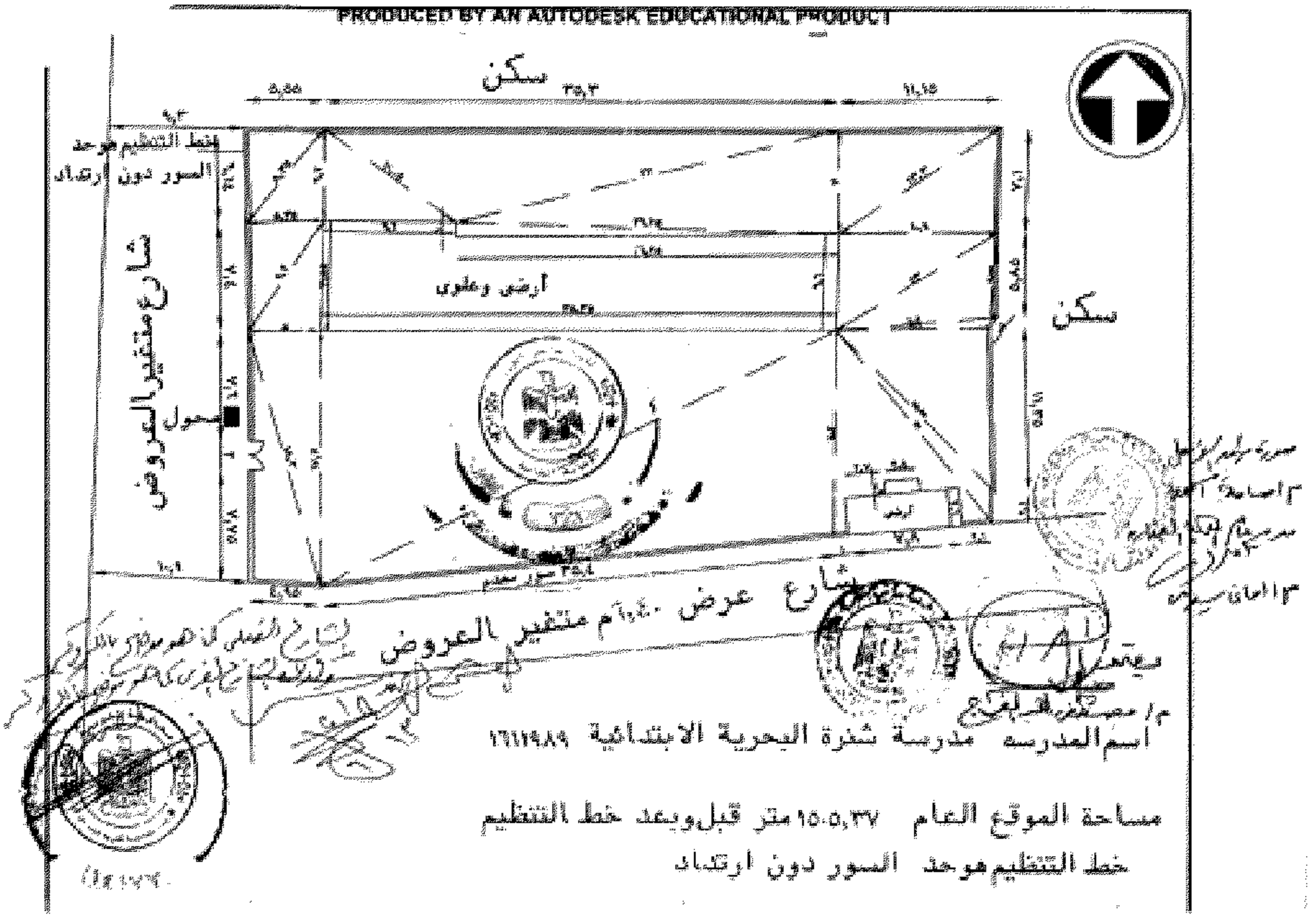
PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT
سكن
خط التنظيم هو حد السور دون ارتداد
شارع متغير العروض
ارض ملوى
سكن
شارع عرض متغير العروض
اسم المدرسة مدرسة شنرة البحرية الابتدائية ١٦٦١٩٨٩
مساحة الموقع العام ١٥٠٥,٣٧ متر قبل وبعد خط التنظيم
خط التنظيم هو حد السور دون ارتداد